عنـاصـر الجـواب عـلـى السؤال الشفوي الذي تقدم به النائب المحترم السيد أحمد التهامي
عن فريق الأصالة والمعاصرة حول حصيلة تطبيق مدونة السير

وعيا من الحكومة بخطورة آفة حوادث السير وتداعياتها السلبية على الاقتصاد الوطني ، تم العمل ابتداء من سنة 2004 باستراتيجية وطنية للسلامة الطرقية يتم تفعيلها بواسطة مخططات إستراتيجية مندمجة للسلامة الطرقية ترتكز على تسعة محاور تتضمن إجراءات ذات قيمة مضافة آنية على مؤشرات السلامة الطرقية.

وإضافة إلى ذلك ، فإن المقتضيات القانونية والمستجدات والإضافات التي تضمنتها مدونة السير تشكل رافعة أساسية لمواكبة مجهودات الدولة في محاربة هذه الآفة من حيث تأهيل جميع المهن المرتبطة بالنقل الطرقي والسلامة الطرقية والاعتراف بالسائق المهني عبر اعتماد البطاقة المهنية وتحديد زمني السياقة والراحة وإحداث تداريب للتربية على السلامة الطرقية وتكريس مفهوم المسؤولية المشتركة والتدرج في تشديد العقوبات وتأهيل المراقبة الطرقية بتعزيز الشفافية والحد من السلطة التقديرية لأعوان المراقبة الطرقية ، إلى غير ذلك من المقتضيات والتدابير المواكبة.

وقد ثبت من خلال التجربة أن إشكالية حوادث السير ليست مرتبطة بالنصوص والمقتضيات القانونية فقط بقدر ما هي مرتبطة بعدم تجاوب بعض فئات المجتمع معها بل وعدم احترامها مما يفرغها من إيجابياتها والغاية التي أحدثت من أجلها وكذا بإشكالية التطبيق غير السليم لبعض مقتضياتها على أرض الواقع وتجاوب مختلف فئات المجتمع مع هذه المقتضيات التي نصت على مراقبة صارمة وعقوبات مشددة ليس بهدف معاقبة مستعملي الطريق بل لحثهم على احترام القانون والحد من المخالفات.

وقد تم اتخاذ عدة إجراءات في إطار كل محور من المحاور التسعة ، إلا أن ما يمكن استنتاجه هو أنه للوصول إلى الأهداف المسطرة يجب تفعيل هذه الإجراءات بصفة متوازية في نفس الوقت ، حيث أنه من ستة 2004 إلى 2010 لم يتم تفعيل المحور الثاني المتعلق بالتشريع ، وبعد إعداد مدونة السير ودخولها حيز التنفيذ لم يتم تفعيل المحور المتعلق بالمراقبة الطرقية بسبب عدم التوفر آنذاك على أجهزة المراقبة المطابقة لمقتضيات المدونة والفترة التي استغرقتها عمليات اقتناء الأجهزة والمصادقة عليها والتكوين حول استعمالها.

وسيتم الإعلان عن دراسة من أجل تقييم تنفيذ الإستراتيجية الوطنية للسلامة الطرقية خلال العشرية الأولى 2003 – 2013 من أجل إعداد إستراتيجية جديدة تحدد الأولويات للعقد القادم .

ولضمان نجاعة أكبر لمدونة السير و في إطار التوافق حول التعديلات المزمع إدخالها عليها فتحت الوزارة الحوار حول المقتضيات التي تطرح صعوبات في التنفيذ أو المتعلقة بالعقوبات السالبة للحرية أو التي ما فتئت بعض الهيئات المهنية والنقابية لقطاع النقل الطرقي تطالب بتعديلها خاصة المتعلقة منها بإثبات مسؤولية السائق والخبرة الطبية في حالة وقوع حوادث سير مميتة والاحتفاظ برخص السياقة.
وسيتم عرض مشروع التعديلات على قنوات المصادقة خلال شهر يناير 2014 .